

-(77)-

نظرية الحق

بين الشريعة والقانون

الدكتور عبد السلام العبادي

أستاذ كلية الحقوق - عمان

المطلب الأول:

معنى الحق في اللغة وفي الإصطلاح الفقهي

الحق في اللغة: مصدر حق الشيء يحق إذا ثبت ووجب.. فأصل معناه - لغة - الثبوت والوجوب،

لذا أطلق في اللغة على أشياء كثيرة فيها هذا المعنى.

فقد بين الفيروز آبادي في القاموس المحيط: أن الحق يطلق في اللغة على المال والملك

والموجود الثابت، ومعنى حق الأمر: وجب ووقع بلا شك(1).

وبين الزمخشري في أساس البلاغة: أن معنى حق الأمر حقاً: أثبتته وأوجبه(2).

وفي لسان العرب: الحق: نقيض الباطل. ثم استعرض ابن منظور استعمالات لغوية عديدة تدور

على معاني الثبوت والوجوب والإحكام والتصحيح واليقين والصدق(3).

---

1 - القاموس المحيط 1: 321.

2 - أساس البلاغة: 187.

3 - لسان العرب 10: 49 - 52.